أهمية تفعيل موارد الجباية المحلية لتحقيق التنمية المحلية بمناطق الظل
دراسة حالة بلدية سيدي علي ولاية مستغانم

The importance of activating local collection resources to achieve local development in the shadow areas Case study of the municipality of Sidi Ali, Mostaganem governorate

أ/ زينات إسماء

جامعة عبد الحميد ابن باديس–مستغانم (الجزائر)

Zinet-isma@live.fr

تاريخ الاستلام: 2022/02/19 تاريخ القبول للنشر: 2022/09/13 تاريخ النشر: 2022/12/29

ملخص : *تكتسي الأنشطة المتعلقة بالتنمية المحلية أهمية بالغة بالنسبة لسكان مناطق الظل باعتبارها المحددات الأساسية لقياس التقدم الإقتصادي والاجتماعي ، أما بالنسبة للحكومات فهي تمثل محور السياسات العمومية للتنمية التي تربط بين الدولة والشعب ، بما يساهم في تحقيق الولاء السياسي وبسط سيادة الدولة .*

وقد أعطت الدولة الجزائرية اهتماما كبيرا لتحقيق التنمية المحلية في مناطق الظل حيث سطرت سنة 2020 انجاز 12841 مشروع تنموي في مختلف المجالات بقيمة 188.42 مليار دج ، و 19859 مشروع تنموي بقيمة 292 مليار دج تفتقر الى التمويل وهو مبلغ ضخم استوجب البحث عن مصادر مالية لتمويلها ، وتعتبر الموارد الجبائية المحلية أحد أهم مصادر التمويل المحلي للجماعات المحلية باعتبارها النواة الرئيسية في تنفيذ برامج التنمية المحلية بمناطق الظل ، معتمدة على أساليب وطرق من شأنها رفع مردودية الموارد الجبائية، وإعطائها صلاحيات فرض ضرائب ورسوم محلية جديدة وتوزيع عادل لنواتجها بين الدولة والجماعات المحلية .

الكلمات المفتاحية : *الموارد الجبائية– التنمية المحلية-الجباية المحلية- الجماعات المحلية- مناطق الظل .*

Abstract : *Activities related to local development play great importance to the population of the shadow areas as they are the basic determinants of measuring economic and social progress. As for governments, they are the focus of public policies for development that tie up the state and the people and therefore contribute to achieving political loyalty and extending the state's sovereignty.*

The Algerian state has given great attention to achieving local development in the shadow areas, as it is recorded the completion of 12841 development projects in various fields with a value of 188.42 billion DA in 2020, and 19,859 development projects worth 292 billion DA that lack funding, which is a huge amount that required the search for financial sources to finance it. Local tax resources are one of the most important sources of local financing for local communities, as they are the main nucleus for implementing local development programs in the shadow areas.

Key words: *Tax resources, local development, local collection, local groups, shadow areas.*

مقدمة :

تعتبر الجماعات المحلية جزءا لا يتجزأ من الدولة ،حيث أصبحت تمارس دورا لايقل أهمية ،عن الدور الذي تقوم به السلطات المركزية، من خلال تنفيذ برامج التنمية المحلية والسهر على تلبية احتياجات العامة للأفراد ،والتكفل بانشغالاتهم ، الأمر الذي جعل ميزانية الجماعات المحلية تواجه ارتفاعا في النفقات مقارنة بالموارد ،خاصة الجبائية منها المتعلقة بمختلف الضرائب، والرسوم المحصلة لفائدتها .

بالمقابل نجد أكثر من ثمانية ملايين جزائريين من مجموع السكان المقدر بنحو 44 مليون نسمة يعيشون في ظروف صعبة وفي مناطق فقيرة أو بما أطلقت عليه السلطات العمومية اسم "مناطق الظل" ، بسبب انعدام البنية التحتية وأبسط ضروريات الحياة كالماء ، الكهرباء ، الغاز ، المدارس ، المرافق الصحية ، ...الخ.

وعلى هذا الأساس، جاء بحثنا هذا والذي سنحاول من خلاله ،تقييم موضوعي لمدى مساهمة الموارد الجبائية المحلية في تحقيق تنمية استراتيجية لمناطق الظل ،دراسة حالة بلدية سيدي علي بولاية مستغانم والتي تعتمد على بعد اقتصادي ،من خلال البحث عن القطاعات والمقومات الاقتصادية التي تتميز بها المنطقة ،وبعد اجتماعي من خلال توفير الحاجيات الأساسية للفرد من صحة ، أمن ، تعليم إضافة إلى بعد بيئي ايكولوجي يسمح بوجود بيئة نظيفة وفي هذا الصدد نطرح الإشكالية التالية :

ماهي الأليات التي تساهم في تفعيل مردودية موارد الجباية المحلية لتحقيق التنمية بمناطق الظل ؟

وتنقسم هذه الإشكالية إلى الأسئلة االفرعية التالية :

ماهي أهم الموارد الجبائية التي تستفيد منها الجماعات المحلية ؟

هل تساهم موارد الجباية المحلية في التنمية المحلية بمناطق الظل ؟

ماهي السبل التي تساهم في رفع مردودية الموارد الجبائية ؟

فيما تتمثل الاجراءات والجهود المبذولة من طرف الجماعات المحلية في إطار التنمية بمناطق الظل؟

هل يقاس تحقيق التنمية بمناطق الظل بحجم الإنفاق على المشاريع التنموية ؟

وللإجابة على ما تم طرحه نضع الفرضيات التالية:

-فرض ضرائب جديدة تصب في مصلحة الجماعات المحلية ؛

-توسيع صلاحيات الجماعات المحلية مقارنة بالدور التنموي الذي تقوم به ؛

-عدم كفاية الموارد الجبائية للجماعات المحلية يزيد من تعقيد وتفاقم متطلبات مناطق الظل في الجزائر .

-أسباب ودو افع اختيار الموضوع :نظرا لأهمية الموضوع ،والمكانة التي تحتلها الجباية المحلية في تحسين أداء الجماعات المحلية ،في تسيير شؤونها ،وتحقيق التنمية بمناطق الظل الذي أصبح يشغل بال الحكومة ،بعد خطاب رئيس الجمهورية ،في اجتماع الحكومة-الولاة والذي برز في الأونة الأخيرة بقوة.

أهداف الدراسة :

- التعرف على أنواع الضرائب والرسوم ،الموجهة لفائدة الجماعات المحلية ؛
- الوقوف على التدابير المتخذة من طرف الدولة ،للنهوض بالتنمية المحلية في مناطق الظل ؛
- التعرف على الجهود المبذولة من طرف بلدية سيدي علي لتحقيق التنمية المحلية بمناطق الظل؛

- اقتراح مجموعة من الاليات التي تساهم في تحصيل الجباية المحلية .

منهج الدراسة:

حتى نتمكن من الإلمام بهذه الموضوع اعتمدنا في دراستنا هذه على المنهج الوصفي التحليلي لكونه يلائم طبيعة الموضوع المدروس من خلال وصف الجانب النظري وتحليل البيانات والمعطيات المتحصل عليها .

محاور البحث :

المحور الاول : دور الجماعات المحلية في مجال التنمية المحلية

المحور الثاني : أهم الموارد الجبائية المحصلة لفائدة الجماعات المحلية

المحور الثالث : واقع استخدام موارد الجباية المحلية لتحقيق التنمية المحلية بمناطق الظل (دراسة حالة بلدية سيدي علي ولاية مستغانم)

المحور الأول : دور الجماعات المحلية في مجال التنمية المحلية

تعد الجماعات المحلية وحدات جغرافية مقسمة من إقليم الدولة ، وهي عبارة عن هيئات مستقلة في الولايات ،المدن والقرى ،وتتولى شؤون هذه الوحدات بالطرق المناسبة لها ، وتتمتع بالشخصية المعنوية والإستقلال المالي (الشيخي، 2001، صفحة 25) ،وتعتبر الجماعات المحلية في الجزائر ،الإدارة المحلية التي تقوم على اللامركزية الادارية ،وترتكز على خليتين أساسيتين هما البلدية والولاية (قمان و مقص، 2021، صفحة 151) ، وقد بين المشرع الجزائري الجماعات المحلية كوحدات إدارية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي والذمة المالية المستقلة ، إضافة إلى منحهما اقليم جغرافي محدد وأجهزة إدارية تسيرها، وفي المقابل فرض عليهما رقابة ادارية وصائية من طرف السلطة المركزية (مهدي، 2021/2020، صفحة 22). يتضح لنا أن الجماعات المحلية هي عبارة عن مؤسسات ادارية عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي لها دور أساسي في تحقيق التنمية الاقتصادية والإجتماعية تشمل البلدية والولاية .

1- تعريف البلدية :

هي الجماعات الإقليمية القاعدية للدولة ، تتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة وتحدث بموجب القانون(المادة 01، قانون البلدية رقم 11-10) ، وهي القاعدة الإقليمية اللامركزية ومكان لممارسة المواطنة ، كما تشكل إطار مشاركة المواطن في تسيير الشؤون العامة (المادة 02 من قانون البلدية 10-11، 2011).

دور البلدية في تحقيق التنمية المحلية :

تمثل البلدية الوحدة القاعدية على المستوى المحلي ، وبهذا تعتبر المحرك الأساسي للتنمية المحلية بحكم علاقتها المباشرة مع المواطنين ،وارتباطهم بها ،لهذا أعطى المشرع الجزائري ،بموجب المادة 89 من قانون البلدية للمجلس الشعبي البلدي ،حق المبادرة باتباع كل الاجراءات التي من شأنها تقديم خدمات اقتصادية ،من شأنها تطوير الأنشطة الإقتصادية في مناطق مخططها التنموي والعمل على تشجيع المتعاملين الإقتصاديين(مزياني، 2010، صفحة 59) ،كما تقوم بتشجيع كل مبادرة تستهدف الترقية العقارية على مستوى البلدية و خدمات اجتماعية ،تتمثل في مساعدة المحتاجين والتكفل بالفئات الاجتماعية المحرومة ،وإعانة البطالين عن العمل ، تكوين الفرد ونشر الثقافة والتعليم ومحو الأمية

وتشجيع انجاز المراكز والهياكل الثقافية، وصيانة المساجد والمدارس ،وانشاء المكتبات وقاعة المطالعة ،كما تتكفل بالمحافظة على النظافة العمومية .

2- **تعريف الولاية** : عرفت المادة الاولى من القانون رقم 12-07 المؤرخ في 2012/02/21 الولاية بأنها الجماعات الاقليمية للدولة وتتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة وهي أيضا الدائرة الادارية غير الممركزة وتشكل بهذه الصفة فضاء لتنفيذ السياسات العمومية التضامنية والتشاورية بين الجماعات الاقليمية والدولة (الجريدة الرسمية العدد 12، 2012)

دور الولاية في تحقيق التنمية المحلية :

يتم تدخل الولاية في التنمية المحلية، من خلال انجاز مخطط التنمية على المدي المتوسط بين الأهداف والبرامج والوسائل المعبأة من الدولة في إطار مشاريع الدولة وبرامج البلدية للتنمية ويعتمد هذا المخطط كإطار للترقية والعمل من أجل التنمية الاقتصادية والاجتماعية للولاية (المادة 80 من قانون الولاية 07-12، 2012)، كما تعمل على حماية وتوسيع وترقية الأراضي الفلاحية والتهيئة والتجهيز الريفي ،وإنجاز البني التحتية كالطرق الولائية والبلدية ، الإهتمام بالصناعات الصغيرة والمتوسطة ،والصناعات التقليدية ، تطوير أعمال التعاون والتواصل بين المتعاملين الإقتصاديين ومؤسسات التكوين والبحث العلمي والإدارات المحلية ،من أجل ترقية الإبداع في القطاعات الاقتصادية ،قصد ضمان محيط ملائم للاستثمار ،كما تتكفل الولاية بصيانة وانجاز مؤسسات التعليم المتوسط والثانوي والمهني ، وكذا تجديد تجهيزاتها على حساب الميزانية غير الممركزة للدولة المسجلة في حسابها ، كما تقوم بإنشاء المؤسسات الصحية ،تدعيم البلديات في مجال تطبيق برامج السكن وفقا لنص المادة 100 من قانون الولاية إذ يساهم المجلس الشعبي الولائي في إنجاز برامج السكن (بوعوينة و عبان، 2018، صفحة 97)، بالإضافة الى إنشاء الهياكل القاعدية والثقافية والرياضية والترفيهية الخاصة بالشباب وحماية التراث التاريخي والحفاظ عليه .

المحور الثاني : أهم الموارد الجبائية المحصلة لفائدة الجماعات المحلية

الجباية المحلية هي كل الإيرادات الجبائية التي تعود للجماعات المحلية ،وفقا لمبدأ إقليمية النشاط أو التخصيص الجبائي ،في إطار السياسة الجبائية الكلية الهادفة إلى التأثير على المؤشرات الاقتصادية والإجتماعية ،من خلال توازن الميزانية العامة (أقوجيل، 2020، صفحة 378)، فهي تشمل مختلف الضرائب والرسوم التي تفرض على المواطنين، والشركات التجارية والصناعية والمهنية ،التي تنشط ضمن إقليم البلدية والولاية، والتي تشكل المصدر الأساسي لتمويل ميزانية الجماعات المحلية(بوهرين، 2021، صفحة 473) .

انطلاقا من قانون الضرائب المحين **لسنة 2021** ، والقوانين المالية المتوالية نعرض تشكيلة الموارد الجبائية المحصلة لفائدة الجماعات المحلية.

1- الضرائب والرسوم المحصلة كلية لفائدة البلديات :

- **الرسم العقاري** (المواد 261-254 من قانون ض م و ر م، 2021) : أسس الرسم العقاري بموجب الأمر 67-83 المؤرخ في 02 جوان 1967 ،وتم تعديله بموجب المادة 43 من قانون 91-25 المؤرخ في 18 ديسمبر 1991 المتضمن قانون المالية لسنة 1992 ، وتعود حصيلة هذا الرسم بفائدة البلديات بنسبة 100 % ، ويفرض هذا الرسم على الملكيات المبنية أو غير المبنية الموجودة فوق التراب الوطني باستثناء التي أعفاها المشر ع الجبائي (مراعاة لقدم الملكية المبنية)، وينقسم إلى:

➢ **الرسم العقاري على الملكيات المبنية :** يحسب بتطبيق معدل القيمة الايجاريةالجبائية لكل متر مربع للملكية المبنية المحددة قانونا حسب طبيعة المناطق الموجودة فيها بتطبيق معدلين :

3 % الملكيات المبنية بأتم معنى الكلمة ؛

10 %بالنسبة للملكيات المبنية المخصصة للسكن وغير المشغولة سواء بصفة شخصية أو عائلية أو مستأجرة .

وبالنسبة للأراضي التي تشكل ملحقا للملكيات المبنية فتخضع للمعدلات التالية :

5 %عندما تقل مساحتها أو تساوي 500 م^2 ؛

7 % عندما تفوق مساحتها 500 م^2 وتقل أو تساوي 1000 م^2 ؛

10 % عندما تفوق مساحتها 1000 م^2 .

➢ **الرسم العقاري على الملكيات غير المبنية** : ينتج الأساس الضريبي حاصل القيمة الجبائية للملكيات غير المبنية المعبر عنها بالمتر المربع أو بالهكتار الواحد حسب الحالة تبعا للمساحة الخاضعة للضريبة ويحسب الرسم بالنسبة للملكيات غير المبنية المتواجدة في المناطق غير العمرانية بمعدل 5 % أما بالنسبة للأراضي العمرانية فان المعدل يطبق كالتالي :

- 5 %عندما تقل مساحتها أو تساوي 500 م^2 ؛

-7 % عندما تفوق مساحتها 500 م^2 وتقل أو تساوي 1000 م^2 ؛

-10 % عندما تفوق مساحتها 1000 م^2 ؛

بالاضافة إلى 3 % بالنسبة للاراضي الفلاحية .

- **رسم التطهير** : تستفيد منه البلديات حسب المادة 263 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة وهو خاص برفع القمامات المنزلية كمايلي :

-ما بين 1500 دج إلى 2000 دج على كل محل ذو استعمال سكني؛

-ما بين 4000 دج و 14000 دج على كل محل ذو استعمال مهني او تجاري أو حرفي أو ماشابه؛

-ما بين 10000 دج و 25000 دج على كل أرضية مهيئة للتخييم والمقطورات ؛

مابين22000 و 132000 دج على كل محل ذو استعمال صناعي أو تجاري أو ماشابه ينتج كميات كبيرة من النفايات تفوق الأصناف المذكورة أعلاه ، وتحدد الرسوم المطبقة في كل بلدية بقرار من رئيس البلدية بناءا على مداولة المجلس الشعبي البلدي وبعد استطلاع رأي السلطة الوصية (الولاية).

- **الرسم على الرخص العقارية** : أسس بموجب المادة 55 من قانون المالية لسنة 2000 رسم لصالح البلديات ، خاص على عقود التعمير وكذا الرخص والشهادات المتعلقة برخصة البناء،رخص التجزئة ،رخص الهدم ،شهادة المطابقة ، شهادة التعمير ، شهادة قابلية الاستغلال .
- **الرسم على الذبح** : هو ضريبة غير مباشرة، يفرض على وزن اللحم الصافي للحيوانات المذبوحة ، والمخصصة للاستهلاك ، يحصل كليا لصالح البلديات التي يقع في إقليمها المذبح ، وتتم فيه عمليات الذبح ويفرض الرسم على 1 كلغ من اللحم القابل للإستهلاك البشري ، تشمل عمليات الذبح مجموع الحيوان التي جاءت في نص المادة 446 من قانون الضرائب غير المباشرة لسنة 2021 .

وتحدد تعريفة الرسم كمايلي :

جدول رقم 01 : يحدد تعريفة الرسم الصحي على اللحوم كمايلي :

تعيين المنتوجات	تعريفة بالرسم /كغ
-اللحوم الطازجة أو المبردة أو المطبوخة أو المملحة أو المصنعة التي مصدرها الحيوانات الاتية : الخيول، الابل ، الماعز، الاغنام ، الابقار	10 دج

المصدر: المادة 452 من قانون الضرائب غير المباشرة لسنة 2021

وفي المادة 468 من نفس القانون يدفع هذا الرسم إلى الصندوق المشترك للجماعات المحلية :

-لما يتم تحصيله في مؤسسات التبريد أو التحزين لا تملكها البلدية وتوجد على ترابها

-لما يتم تحصيله عند الاستيراد

- **رسم السكن** : أسس هذا الرسم بموجب قانون المالية 2004 ، على كل شخص يحوز أو ينتفع بعقار ذي طابع سكني أو مهني يقع في جميع البلديات مهما تكن صفته ،مالكا أو مستأجرا أو شاغلا لمحل بدون مقابل ، طبق هذا الرسم في بداية الأمر على الولايات التالية فقط : الجزائر ، عنابة ، قسنطينة ، وهران ، وقد امتد تطبيقه على جميع البلديات وقرات الدوائر الرئيسة والحضرية (سعد الدين، 2014، صفحة 29) ، وهو يساوي :

-300 دج بالنسبة للعمارات ذات الطابع السكني ؛

-1200 دج بالنسبة للمحلات ذات الطابع التجاري وغير التجاري والحرفي وغيرها من النشاطات ، يتم تحصيل هذا الرسم من طرف مؤسسة "سونلغاز" عن طريق فاتورة الكهرباء والغاز على أن تحوله سونلغاز فيما بعد الى الصندوق المكلف بإعادة الاعتبار للحظيرة العقارية .

- **رسم الاقامة** : أسس هذا الرسم غير المباشر سنة 1996 لصالح البلديات المصنفة كمحطات سياحية أو حمامات معدنية ، او مختلطة ويحصل هذا الرسم عن طريق أصحاب الفنادق وأصحاب المحلات المستعملة ،من اجل ايواء الاشخاص الذين يعالجون أو السياح المقيمين في

المحطات ، ويدفع تحت مسؤوليتهم غلى قابض الضرائب بعنون مداخيل الجباية المحلية البلدية (خنفري، 2011، صفحة 105)

- **رسم الاعلانات والملصقات المهنية** : يفرض حسب طبيعة الإعلان والملصقات لفائدة البلديات من (200 دج إلى 7500دج) ، فمثلا الإعلانات على الورق العادي يحدد من(200 دج الى 300 دج) ، أما الصفائح المهنية فقد حددت من (1000 دج الى 7500 دج) (المادة 78 من قانون 17-11 المتضمن قانون المالية2018، 2017)
- **حقوق الحفلا ت** : لقد أنشئ هذا الرسم لصالح البلديات التي تنظم على اقليمها حفلات وأفراح ذات طابع عائلي يدفع المبلغ نقدا إلى صندوق القابض البلدي ويحصل كليا لصالح البلدية وتحدد قيمته عن طريق المداولة .

2- الضر ائب والرسوم المحصلة لصالح البلديات ، الولايات ، الجماعات المحلية

يقصد بها تلك الضرائب التي يعود عائدها الى كل من البلديات والصندوق المشترك للجماعات المحلية ،وهي الرسم على النشاط المهني ، والذي يستحق على الإيرادات الاجمالية التي يحققها المكلفون بالضريبة الذين لديهم في الجزائر محلا مهنيا ويمارسون نشاطا تخضع ارباحه للضريبة على الدخل الاجمالي في صنف الارباح المهنية ، أو الضريبة على ارباح الشركات (المادة 217، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2021) ، ويحدد معدل الاقتطاع ب 2 % على الاساس الخاضع للضريبة، غير ان يرفع إلى 3 %فيما يخص رقم الاعمال الناتج عن نشاطات نقل المحروقات بواسطة الانابيب، تقسيم الحصيلة فيكون كالتالي:

جدول 02 توزيع حصيلة الرسم على النشاط المهني

TAP	حصة الولاية %	حصة البلدية %	F.C.C.L %
المعدل العام 2	29	66	5

المصدر: المادة 222 من قانون الضر ائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2021

3- الضر ائب والرسوم المحصلة جزئيا لفائدة الدولة والجماعات المحلية

وتضم تلك الضرائب التي يعود عائدها على الجماعات المحلية وميزانية الدولة وتتمثل في :

- **الضريبة على الثروة** : حسب نص المادة 274 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2021 يخضع لهذه الضريبة الأشخاص الطبيعيون الذين يوجد مقرهم الجبائي بالجزائر ، بالنسبة لأملاكهم الموجودة بالجزائر أو خارجها ،وكذا الأشخاص الطبيعيون الذين ليس لهم مقر جبائي بالجزائر بالنسبة لأملاكهم الموجودة بالجزائر ، ويتشكل وعاء الضريبة على الثروة من القيمة الصافية في أول جانفي من كل سنة لمجموع الأملاك والحقوق والقيم الخاضعة للضريبة التي يمتلكونها والتي تفوق 100.000.000 دج حسب سلم تصاعدي المنصوص علية في المادة 281 مكرر 8 من ق .ض.م.ر.م ن ويتم توزيع حصلته كما يلي :

70 % لميزانية الدولة ، 30 %لميزانية البلديات

- **الضريبة الجزافية الوحيدة (IFU)** : حسب المادة 282 مكرر، تؤسس ضريبة جزافية وحيدة تغطي الضريبة على الدخل الاجمالي ، الرسم على القيمة المضافة والرسم على النشاط المهني.

ويخضع لنظام هذه الضريبة الشركات المدنية ذات الطابع المهني ،والأشخاص الطبيعيون الذين يمارسون نشاطا صناعيا وتجاريا وغير تجاري وحرفيا ، وكذا التعاونيات الحرفية والصناعات التقليدية التي لايتجاوز رقم أعمالها السنوي أو ايراداتها المهنية السنوية 15.000.000 دج ، ماعدا تلك التي اختارت الخضوع لنظام فرض الضريبة حسب الربح الحقيقي، ويحدد معدل الضريبة ب: 5% بالنسبة لانشطة الانتاج وبيع السلع و 12% بالنسبة للانشطة الاخرى .

يوزع ناتج الضريبة الجزافية الوحيدة كمايأتي(المادة 282 مكرر5، ق.ض.م.ر.م.2021) :

- 49 %لصالح ميزانية الدولة ؛
- 0.5 %لصالح غرفة التجارة والصناعة؛
- 0.01%لصالح الغرفة الوطنية للصناعة التقليدية؛
- 0.24% لصالح غرفة الصناعة التقليدية والمهن؛
- 40.25%لصالح البلديات ؛
- 5 %لصالح الولاية؛
- 5 %لصالح الصندوق الضمان والتضامن للجماعات المحلية .

- **الرسم على القيمة المضافة** : يعتبر الرسم على القيمة المضافة ضريبة عامة على الاستهلاك تخص العمليات ذات الطابع الصناعي والتجاري والحرفي ، ويفرض بنسبة 9 %على المنتجات والخدمات التي تمثل فائدة خاصة حسب المخطط الوطني الاقتصادي الاجتماعي والثقافي وبنسبة 19% (معدل عام) على باقي العمليات والخدمات والمنتجات.

ويوزع عائدها كمايلي :

-بالنسبة للعمليات المحققة في الداخل :

- 75 % لصالح ميزانية الدولة ؛
- 10% لصالح البلديات ؛
- 15%لصالح صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية.
- -بالنسبة للعمليات المحققة عند الإستيراد
- 85%لصالح ميزانية الدولة ؛
- 15 %لصالح صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية .

- **الضريبة على الدخل الإجمالي صنف المداخيل العقارية الناتجة عن ايجار الأملاك المبنية وغير المبنية** : تتأسس على المداخيل الناتجة عن ايجار العقارات المبنية ،أو أجزاء منها ،وكذا ايجار كل

المحلات التجارية أو الصناعية غير المجهزة بعتادها وكذلك عن الإيرادات الناتجة عن ايجار الأملاك غير المبنية ،بمختلف أنواعها بما فيها الأراضي الفلاحية .

يوزع حاصل الضريبة على الدخل الإجمالي صنف الريوع العقارية كمايلي (المادة 42 مكرر من قانون الضرائب المباشرة، 2021) :

50٪ لفائدة ميزانية الدولة ؛

50 ٪لفائدة البلدية التي يقع فيها العقار .

- **الدمغة الجبائية على السيارات** : أنشئت هذه الضريبة بموجب قانون المالية لسنة 1996 ، وهي تفرض على كل شخص طبيعي أو معنوي يملك سيارة خاضعة لهذه القسيمة (بوزيدة، 2007، صفحة 175)، حيث تعفى من هذه القسيمة السيارات التي لها رقم تسجيل خاص التابعة للدولة والجماعات المحلية ، أو سيارات الدبلوماسيين ، سيارات الاسعاف المجهزة بعتاد صحي ، تتحدد تعريفة هذه الضريبة ما بين 500 دج إلى 18.000 دج وذلك حسب قوة العربة ووزنها وسنة بداية استعمالها ويعود ناتج هذه الضريبة الى الدولة بنسبة 50% والصندوق الضمان والتضامن للجماعات المحلية بنسبة 30% و 20% للصندوق الوطني للطرقات والطرق السريعة .

المحور الثالث : و اقع استخدام موارد الجباية المحلية لتحقيق التنمية المحلية بمناطق الظل (دراسة حالة بلدية سيدي علي بمستغانم)

أصبحت التنمية المحلية في مناطق الظل من الموضوعات الهامة في الاونة الأخيرة ومن الأهداف التي سطرتها الحكومة في برنامجها التنموي وقد انتقل الاهتمام الى الجماعات المحلية كونها تهدف الى تطوير المجتمعات المحلية بكل أقطابها.

1- **مفهوم مناطق الظل** : يعتبر مصطلح مناطق الظل جديدا، ظهر هذا المصطلح في الاونة الاخيرة بقوة خلال سنة ،2020 بأثر قوي على جميع الأصعدة ،حيث أصبح له بعد سياسي-اقتصادي-اجتماعي وذلك بعد اجتماع الحكومة مع الولاة في 16 و17 فيفري 2020 ،أين تم عرض تقرير مصور عن الأرياف والمناطق المحرومة والمهمشة في الجزائر تحت عنوان"معاناة مناطق الظل" وتعرف مناطق الظل على أنها"المناطق النائية والمعزولة والمناطق المحيطة بالمدن "، أو هي المناطق البعيدة والمعزولة والتي تعاني من حالة هشاشة، حيث يشهد سكانها ظروفا معيشية صعبة ومزرية ،بسبب انعدام البنية التحتية الحيوية وأبسط ضروريات الحياة كالماء، الكهرباء،الغاز والمدارس وفرص العمل والتغطية الصحية(حدوش و بسة، 2021، صفحة 11) ، وحسب تقرير حصيلة نشاط الحكومة بعنوان سنة 2020، فإن مناطق الظل هي المناطق المعزولة والمحرومة من الوسائل والخدمات ،والمتميزة ببعدها عن اي محور نقل رئيسي يؤدي الى مقر البلدية او الى القرى الأخرى، بالاضافة الى ذلك تتميز هذه المناطق بكثرة اليد العاملة الفلاحية وشبه الفلاحية ،ولكن مع وجود عوائق جدية مرتبطة احيانا بنقص البنى التحتية والظروف البيئية ونقص الموارد المادية

وغياب الابتكارات مما يؤدي الى استغلال غير مستدام للموارد الطبيعية التي تزخر بها المنطقة (حصيلة نشاط الحكومة لسنة 2020، فيفري2021، صفحة 51) .

سعت الحكومة الى وضع خطة تأهيل عاجلة موجهة الى هذه المناطق، لتحسين ظروف معيشتهم وتوفير الاساسيات الضرورية ،وفي هذا المسعى خصصت الدولة اعتمادات مالية هامة لانجاز هذه المشاريع قدرت بأكثر من 184 مليار دج لانجاز 12489 مشروع تنموي ،من بين قرابة 33 الف مشروع موجه لفائدة مناطق الظل على المستوى الوطني ، كما رصد قانون المالية لسنة 2021 ميزانية بعنوان وزارة الداخلية بمبلغ 100 مليار دج للمخططات البلدية للتنمية، من ضمنها 50 مليار موجهة لتغطية جاجيات المشاريع الخاصة بمناطق الظل (بوعيشاوي، 2021، صفحة 14).

2- الإجراءات المتخذة من طرف السلطات بخصوص مناطق الظل

فيما يلي بعض المعطيات المتعلقة بمناطق الظل والمشاريع التنموية المبرمجة بها ونسبة الانجاز المنتظرة على غاية نهاية 2021 (حصيلة نشاط الحكومة ، فيفيري2021، صفحة 52):

- اجمالي عدد مناطق الظل المحددة 13587 منطقة ظل ؛

-اجمالي عدد المشاريع المحددة للترقية 327000 مشروع؛

-السكان المعنيون 8.5 مليون أي بحوالي 20 % من مجموع السكان؛

- الغلاف المالي الازم 480.42 مليار دج؛

-المشاريع التي تتوفر على التمويل 12841 مشروع بمبلغ اجمالي قدره 188.42 مليار دج؛

-المشاريع التي لاتتوفر على التمويل 19859 مشروع بمبلغ اجمالي قدره 292 مليار دج .

وقد وزعت الأهداف حسب كل سنة :

-الهدف المتوخي في سنة 2020 هو انجاز 8143 مشروع تنموي؛

-الهدف المتوخى في سنة 2021 هو انجاز 4698 مشروع تنموي؛

فكانت حصيلة الإنجاز في سنة 2020 كمايلي :

-المشاريع المنجزة 7276 مشروع أي بنسبة 89.35 % من الأهداف المحددة لسنة 2020 ؛

-المشاريع الجارية 2914 مشروع منها 1268 مشروع بنسبة انجاز 50 % ؛

- مشاريع لم تنطلق بعد 2651 مشروع محل اجراءات إدارية.

ويمكن ذكر عدد المشاريع الموجهة للتنمية المحلية بمناطق الظل حسب مختلف القطاعات في الجدول التالي :

جدول رقم 03 : المشاريع التنموية الممولة في مناطق الظل حسب القطاعات لسنة 2020

القطاعات الفرعية	مشاريع تم تمويلها		مشاريع تفتقر إلى التمويل	
	العدد	المبلغ (مليار دج)	العدد	المبالغ (مليار دج)
التزويد بمياه الشرب	2465	30.66	3258	39.31
الصرف الصحي	1737	24.69	2311	26.25

الربط بالكهرباء	1352	16.77	2543	47.97
التزويد بالغاز	998	23.96	1696	43.57
تحسين ظروف التمدرس	1436	11.49	1915	19.41
النقل العمومي	41	0.39	47	0.52
فك العزلة	3216	67.73	5258	91.63
الإنارة العمومية	693	4.75	1261	6.35
الصحة الجوارية	364	2.78	580	6.98
فضاءات الألعاب	358	3.27	759	6.8
مكافحة زحف الرمال	3	0.058	35	0.24
التغطية الأمنية	66	063	44	0.4
المخاطر الطبيعية	114	1.26	152	2.57
المجموع	12841	188.42	19859	292

المصدر: الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية –حصيلة نشاط الحكومة لسنة2020 ص 53 .

ويمكن تمثيل عدد المشاريع الموجهة للتنمية المحلية بمناطق الظل في الشكل التالي :

الشكل رقم 01 : عدد مشاريع التنمية المحلية بمناطق الظل حسب القطاعات لسنة 2020

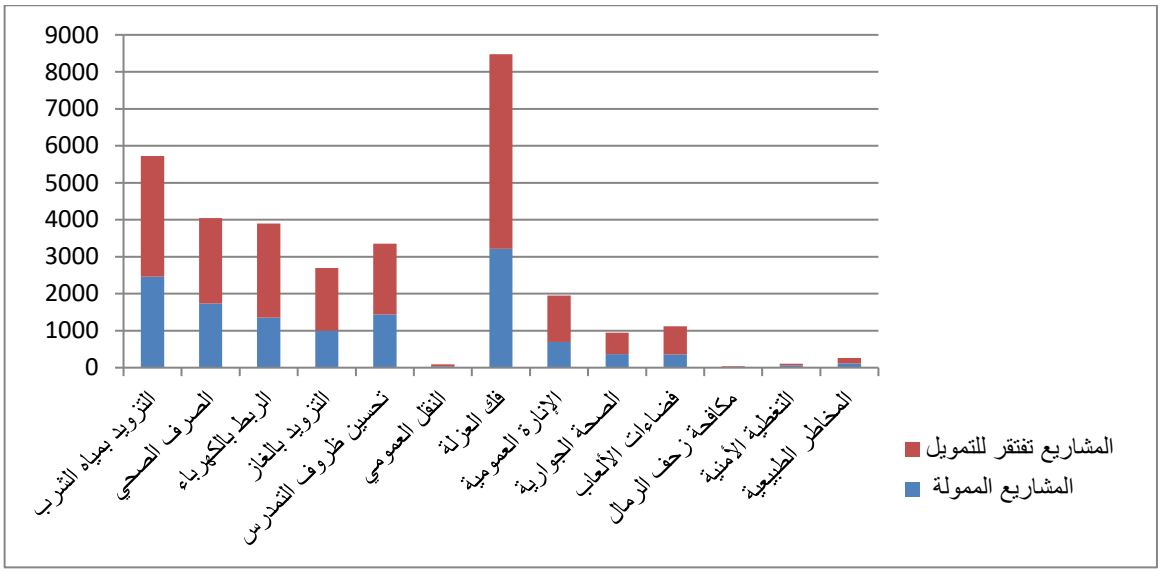

المصدر: من اعداد الباحث بناء على الجدول رقم 03

نلاحظ من خلال الجدول والشكل أعلاه، توجه الدولة الجزائرية نحو الاهتمام بالمناطق المعزولة والمحرومة على مستوى التراب الوطني حيث تم انجاز 12841 مشروع تنموي يتوفر على التمويل بقيمة 188.2 ملياردج، إلى جانب 19859 مشروع تنموي بمبلغ 292 مليار دج لا يتوفر على التمويل ، حيث أخذ مشروع فك العزلة عن مناطق الظل حصة الاسد من مجموع المشاريع التنموية ب 3216 مشروع مايمثل 25.04 % من اجمالي المشاريع المبرمجة وبمبلغ انجاز قدره 67.73 مليار دج ،ثم يليه مشروع التزويد بمياه

الشرب ب 2465 مشروع اي ما يعادل 19.19 % من اجمالي المشاريع وبمبلغ انجاز قدره 30.66 مليار دج ثم قطاع الصرف الصحي في المرتبة الثالثة بنسبة 13.52% ،ثم قطاع تحسين ظروف التمدرس بنسبة 11.18 %، يليه مشروع الربط الكهرباء 10.52 % أما المرتبة الاخيرة فكانت لمشروع مكافحة زحف الرمال ب 3 مشاريع أي 0.02 %من مجموع المشاريع وقد سمحت المشاريع المنجزة بتحقيق مايلي :

- ربط 489 173 أسرة بشبكة التزويد بمياه الشرب ؛
- ربط 548 79 أسرة بشبكة الصرف الصحي ؛
- إنجاز 375قسما وإعادة تأهيل 298 مدرسة ؛
- إنجاز 1 323 كم من الطرقا وتأجير 515 حافلة مدرسية ؛
- توصيل 124 33 منزلا بالطاقة الكهربائية وتوصيل 48252 أسرة بالغاز والكهرباء.

3- الجهود المبذولة في اطار التكفل بمناطق الظل ببلدية سيدي علي (مستغانم)

تنفيذا للتعليمات المسداة من طرف الحكومة، فقد تم عملية احصاء شاملة لمناطق الظل المنتشرة عبر الوطن ،والمتمثلة في 13587 منطقة ،على غرار بلدية سيدي علي ،التي تضم عدة مناطق نائية فقيرة ،ما يعرف (**بالدواوير أو الدوار**)بالنظر لشساعة مساحتها وصعوبة تضاريسها ، حيث تم ضبط واحصاء المشاريع التنموية بهذه البلدية ،خاصة الخدمات الاساسية كالغاز ، الكهرباء ، شبكات الصرف الصحي ،...الخ والجدولين التاليين يوضحان نوعية وتكلفة المشاريع التنموية بمناطق الظل ببلدية "سيدي على" خلال انطلاق البرنامج الاستعجالي التنموي بمناطق الظل .

جدول رقم 04 :حوصلة المشاريع التنموية على مستوى مناطق الظل لبلدية سيدي على لسنة 2020

نوع المشروع	مبلغ العملية دج
انجاز طريق بلدي يربط دوار رفايفية بدوار حويسي على مسافة 03 كلم	7 312 550.00
انشاء شبكة الصرف الصحي دوار دحمانية	6 028 283.00
ربط شبكة المياه الصالحة للشرب لدوار سيدي ابراهيم	3 622 538.50
توسيع قناة الربط للمياه الصالحة للشرب بدوار الحدداشةواللواهة	3 935 532.30
تهيئة وترميم مدرسة بودلة علي و مدرسة مزيلة	9 856 289 .48
انجاز أقسام التوسعة بالمدارس الابتدائية بكل من(أولاد بوزيان،أولادعلو،الشايفكرايعية)	32 973 668.86
اشغال تجديد شبكة التطهير بالمدرسة الابتدائية بودلة على(ترابة جبل)	348 670.00
ربط المدارس الابتدائية بالغاز الطبيعي(مدرسة أولاد بوزيان ،كرايعية)	1 328 700.00
ربط دوار اللواهة بالطاقة الكهربائية	6 616 445.00
المجموع	72 022 677.14

المصدر: معطيات متحصل عليها من طرف مكتب الاحصائيات ببلدية سيدي على

والجدول التالي يبين حصيلة المشاريع التنموية على مستوى مناطق الظل ببلدية سيدي علي :

جدول رقم 05 :حوصلة المشاريع التنموية على مستوى مناطق الظل لبلدية سيدي على لسنة 2021

نوع المشروع	مبلغ العملية دج
توسيع قناة الصرف الصحي بدوار تاوسنة	5.901.424.20
انجاز تدفئة مركزية في مدرسة فلوح محمد بدوار سطفورة	3.121.919.78
فتح المسلك الرابط بين الطريق الوطني 90 بالطريق الولائي 42 مرورا بدوار قروامسية على مسافة 4.400 كم	13.081.670.00
اعادة تأهيل الطريق البلدي بدوار أولاد جيلالي على مسافة 800م	6.479.432.00
انجاز طريق بلدي بدوار البخايرية على مسافة 800م	4.958.730.00
تلبيس الطرق بدوار شياط	3.999.947.00
إعادة تأهيل الطريق البلدي الرابط بين دوار أولاد جلول والطريق الوطني 90 ب 1كم	7.997.760.00
إعادة تأهيل الطريق البلدي الرابط بدوار سوالمية ببحارة	6988.870.00
أشغال توسعة الانارة العمومية على مستوى دواوير سيدي على	2.997.614.00
انجاز شيكة الصرف الصحي بدوار ترابة جبل	5.901.424.00
انجاز شبكة الصرف الصحي بدوار كرايعية	6.401.486.00
انجاز شبكة الصرف الصحي بدوار نعايمية	7.748.566.00
أشغال المدافئ على مستوى المدارس الابتدائية ل 9 دواوير	6.365.310.00
تنصيب قارورات غاز البروبات 3*3-35كغ وصهاريج غاز البروبانMAGI1750 KG بتسعة مدارس ابتدائية	4.926.437.25
تهيئة المدارس الابتدائية (اقتناء وتركيب صهاريج المياه الصالحة للشرب +أشغال الربط)	1.899.240.00
انجاز مطعم بمدرسة الشهيد بوخلفة بن شاعة بدوار أولا طيب	3.950.000.0
المجموع	81 943 153 .18

المصدر: معطيات متحصل عليها من طرف مكتب الاحصائيات ببلدية سيدي علي

من خلال الجدولين(04)و (05) تبين لنا ان معظم المشاريع التنموية الموجهة لمناطق الظل ببلدية سيدي علي كانت عبارة عن تهيئة وتعبيد الطروقات ،حيث تعاني هذه المناطق النائية أغلبها ريفية والبعيدة عن مقر البلدية من طرق غير معبدة وغير مهيئة، تجعلها معزولة عن المدن ، كما اولت البلدية اهتمام كبير المدارس الابتدائية، حيث تكفلت بتهيئة وتزويد المدارس بالمدافئ و انجاز المطاعم على مستواها، كما نلاحظ غياب المشاريع المتعلقة المرافق الصحية و التزويد بالمياه الصالحة للشرب حيث يعاني سكان المنطقة من ندرة الماء ويجدون صعوبة كبيرة في اقتناء صهاريج المياه ، وكما هو معلوم ان تضاريس المنطقة جبلية، فمعظم المناطق الفقيرة أو ما يعرف بالدوار غير مزودة بغاز المدينة ،حيث يلجأون الى اقتناء قارورات البوتان ، وهذا راجع الى انخفاض الموارد المالية للبلدية خاصة الموارد الجبائية فهي تضم بعض المحلات والأنشطة التجارية فقط ، مقارنة بحجم النفقات سواء نفقات التسيير أو التجهيز حيث قدرت نفقات التسيير لسنة 2020

بمبلغ 208.865.691.58 دج أما نفقات التجهيز فقد بلغت 119.648.943.46 دج أما عن حصيلة الموارد الجبائية المحصلة لفائدة البلدية لسنة 2020 فقدرت ب 30.077.18053 دج فقط ، حيث ان معظم الأنشطة الواقعة بالبلدية تشمل بعض المحلات التجارية والحرفية فقط، لا تخلق استثمارات أو مناصب الشغل وهذا ما يجعلها تبقى من البلديات الفقيرة والجدول التالي يوضح

حصيلة الموارد الجبائية المحصلة لفائدة بلدية سيدي علي .

السنة	الرسم على النشاط المهني 9401/762	الرسم على القمامة 9409/761	رسم الذبح 9404/751	رسم الحفلات 9409/755	الرسم العقاري 9400/760	الرسم على القيمة المضافة 9407/750	الضريبة الجزافية الوحيدة 9409/7690	الرسم على مداخيل الترقية العقارية 9409/7691	المجموع
2010	76817760.34	1496755.81	633253.44	237600.00	1510975.24	19794562.56	3151744.83	646764.50	104.289.416.72
2011	76.40483544	940311.13	1050000.00	249600.00	1348800.81	18484476.46	3163212.85	258886.14	65.978.832.15
2012	25467958.90	1219177.59	1050000.00	286800.00	1533802.85	2166524.16	3783143.77	632955.33	36.140.362.60
2013	16169425.37	873213.52	1050000.00	341400.00	1340303.67	1440231.25	4436292.59	1012013.00	26.635.879.40
2014	22330756.25	1214168.57	1140000.00	341400.00	1142833.60	1738694.34	4934590.06	970165.57	33.785.608.39
2015	13462081.73	585175.60	628000.00	278400.00	398208.11	801197.87	9734649.94	1170220.20	27.057.933.45
2016	12518403.30	1088766.83	855000.00	258000.00	1255559.60	873139.34	11243011.64	1100366.69	29.192.247.40
2017	15155576.01	2774331.86	2404222.21	237600.00	3797847.88	616192.82	12670760.06	956073.50	38.612.604.34
2018	22536966.97	875949.45	1833300.00	224400.00	1757348.38	1774171.54	13860212.68	1396940.67	44.259.289.69
2019	27728923.00	768290.00	2137000.00	200000.00	1710065.00	2205478.00	14796581.00	1560037.00	51.106.374.00
2020	**12853865.98**	**2380999.0**	**0.00**	**9600.00**	**2313334.34**	**364476.14**	**11047660.94**	**1107244.13**	**30.077.180.53**
2021	**14966669.13**	**2892877.76**	**390000.00**	**0.00**	**5008482.18**	**724325.00**	**9121032.76**	**1135497.60**	**34.238.884.43**
المجموع	300491931.74	17110017.12	13170775.65	2610800.00	23117561.66	5098346948	101942893.12	11947164.33	521.374.613.10

جدول رقم 06 : تطور موارد الجباية المحلية لبلدية سيدي على خلال 2010-2021

المصدر: احصائيات متحصل عليها من طرف مصلحة المحاسبة لبلدية سيدي علي

والشكل الموالي يبين حصيلة أهم الموارد الجبائية لبلدية سيدي على :

الشكل رقم 02 : تطور حصيلة الموارد الجبائية لبلدية سيدي علي خلال 2010-2021

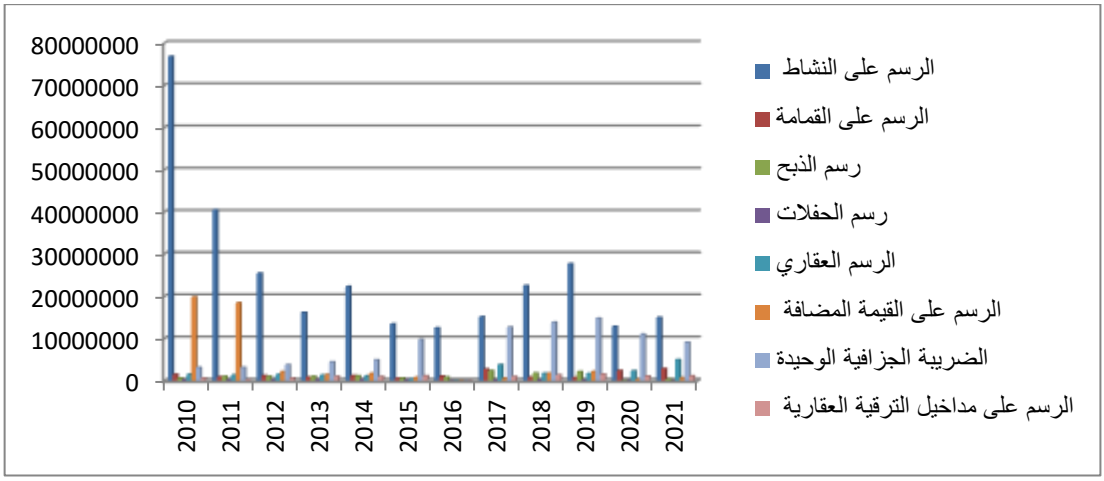

المصدر: من اعداد الباحث بناءا على الجدول رقم 05

من خلال الجدول والشكل أعلاه تبين لنا أن حصيلة الرسم على النشاط المهني كانت أعلى نسبة مساهمة في مجموع الايرادات الجبائية بنسبة 57 ٪ ثم الضريبة الجزافية الوحيدة بنسبة 19.55 % وهذا راجع لنسبة عوائد الايرادات الجبائية المحصلة لفائدة البلدية والتي كانت بنسبة 66% و 40.25%على التوالي أما الرسم على القيمة المضافة فقد ساهم بنسبة 9.77 % فقط من مجموع الإيرادات الجبائية المحصلة لفائدة البلدية أما باقي الرسوم فقد كانت كالتالي : الرسم العقاري بنسبة 4.43% ثم الرسم على القمامة بنسبة 3.28 % ثم رسم الذبح 2.52 ثم الرسم على مداخيل الترقية العقارية بنسبة 2.29 وأخيرا الرسم على الحفلات والذي يمثل 0.5 % من مجموع الايرادات الجبائية ويعود ذلك الى تقليص حصة البلدية من حصيلة الموارد الجبائية من جهة و انخفاض معدلات الرسوم المحلية من جهة اخرى، حيث أن البلدية لاتساهم في تحديد الوعاء الضريبي أو المعدلات المطبقة .

وإذا ما قارنا حجم الموارد الجبائية بتكلفة المشاريع التنموية نجد أن حصيلة الموارد الجبائية تمثل 40.76٪من تكلفة المشاريع التنموية بمناطق الظل في سنة 2020 و 41.78٪ في سنة 2021

الشكل رقم 03 : مقارنة بين حصيلة الموارد الجبائية وتكلفة المشاريع التنموية في مناطق الظل ببلدية سيدي على في السنتين(2020و2021)

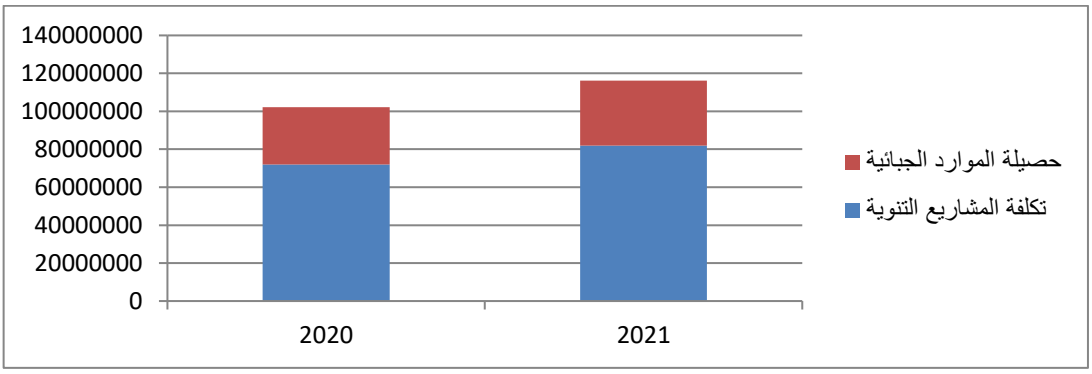

المصدر: من اعداد الباحث انطلاقا من الجداول رقم (04، 05، 06)

مما سبق يتبين لنا أن ضعف موارد الجباية المحلية مقارنة بتكاليف المشاريع التنموية ويرجع ذلك لعدة أسباب أهمها ، ضعف الوعاء الضريبي وقلة عوائد الضرائب والرسوم لفائدة البلدية حيث انها لا تتمتع بمشاريع استثمارية ضخمة ،وانما فقط بعض المحلات التجارية والنشاطات الحرفية المهنية ، بالاضافة الى ضعف نظام الرقابة الجبائية ، الذي جعل العديد من المكلفين يتهربون من الضريبة الامر الذي ساهم في تقليص حجم الموارد الجبائية في البلدية .

الخاتمة :

من خلال دراستنا وتحليلنا للموضوع تم التأكد من :

- صحة الفرضية الأولى حيث أن فرض ضرائب ورسوم جديدة و تحويل بعض الضرائب الموجهة للدولة التي تتميز بمردودية مرتفعة لفائدة الجماعات المحلية خاصة تلك التي تنشا في اقليمها ،من شأنه أن يعزز حجم الموارد الجبائية .

- صحة الفرضية الثانية : ان توسيع صلاحيات الجماعات المحلية وتبني اللامركزية في اتخاذ القرارا واشراك القطاع الخاص والمجتمع المدني من اجل انشاء مشاريع استثمارية من اجل دفع عجلة التنمية المحلية
- صحة الفرضية الثالثة : حيث ان نقص الموارد الجبائية للجماعات المحلية لايحقق تنمية ناجحة على مستوى مناطق الظل حيث أن أغلبية الضرائب والرسوم المحصلة لفائدة الجماعات المحلية ذو مردودية ضعيفة وهذا راجع لمحدودية وعائها من جهة وقلة المكلفين بالضريبة .

النتائج :

- تعتبر الجماعات المحلية أشخاص اعتبارية تتمتع بالإستقلالية المالية ، إلا أنها لا تساهم في وضع نظام جبائي خاص بالجباية المحلية فهي تبقى مرهونة دائمة بموافقة السلطة الوصية ، حيث أن الرفع من مردودية الموارد الجبائية يعمل على تحقيق التنمية المحلية من خلال زيادة عجلة الاستثمار المحلي ، وخلق مناصب الشغل وهذا لا يكون إلا عن طريق اشراك الجماعات المحلية في إنشاء ضرائب ورسوم جديدة من شأنه ان يرفع من و وتيرة التنمية المحلية و وتوفير هيئات تعمل على تحصيلها بكفاءة وفعالية .
- حالة العجز التي تعاني منها الجماعات المحلية وخاصة البلديات ترجع أساسا الى عدم وجود عدالة في توزيع حصيلة الموارد الجبائية بين الدولة والجماعات المحلية بالاضافة الى محدودية الوعاء الضريبي وقلة المكلفين بالضريبة .
- رغم كل المبادرات والمجهودات المبذولة من طرف الدولة و الجماعات المحلية إلا ان عددا كبيرا من المشاريع التنموية بمناطق الظل تواجه عراقيلا في تنفيذها ، هذا ما يستدعي مقاربة جديدة في تسيير هذه المناطق وفقا لأليات جديدة وقواعد واهداف واضحة المعالم من أجل تقليص عدد مناطق الظل الى اقصى درجة .

التوصيات :

- تعزيز مشاركة المواطنين في عملية تحديد المشاريع ذات الاولوية والاجراءات التي سيتم تنفيذها
- النهوض بقطاع الفلاحة والسياحة باعتبارهم القطاعات المميزة لمناطق الظل وادماجهم في مخطط الانعاش الاقتصادي.
- إعادة النظر في نسب تقسيم توزيع حصص الجماعات المحلية من مختلف الضرائب والرسوم بين الدولة والجماعات المحلية والصناديق الاخرى ، خاصة تلك الضرائب التي تقع على مستواها .
- التفكير في ايجاد موارد جبائية جديدة ترفع من فعاليات البلديات وتجعلها قادرة على مواجهة النفقات كالرفع من نسب غرمات التأخير على دفع الضرائب والرسوم المحصلة لفائدتها .
- تكييف الوسائل المالية والبشرية مع المهام المنوطة بالجماعات المحلية

- تشجيع الزراعة وتربية المواشي والدواجن ومساعدة البلدية في استصلاح الاراضي الصالحة للزراعة وتسهيل للمواطنين رخصة حفر الابار في مناطق الظل وتشجيع الاستثمار الفلاحي بهدف توسيع الوعاء الضريبي.

قائمة المراجع :

تقييم دور الجباية المحلية للبلدية وصندوق الضمان والتضامن للجماعات المحلية الإقليمية في .(2020) .أ ,أقوجيل .02العدد 05المجلة الجزائرية للأمن الانساني المجلد .التنمية المحلية المستدامة

الجريدة الرسمية العدد 12.(2012) . قانون البلدية رقم 07-12المؤرخ في 21/02/2012.

الشيخي ,ع .(2001) .*الإدارة المحلية دراسة مقارنة* .الأردن :دار وائل للنشر.

المادة 01من قانون البلدية رقم 10-11الجريدة الرسمية ع 37لمؤرخ في 22/6/2011.

المادة 02من قانون البلدية 10-11 المؤرخ في 22جوان 2011 ،الجريدة الرسمية ع37.

المادة 217 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة .(2021)

المادة 282مكرر ,5ق) .ق.ض.م.ر.م.(2021.

المادة 42مكرر من قانون الضرائب المباشرة ,ق .(2021) .*المدرية العامة للضرائب*.

المادة 78من قانون 11-17المتضمن قانون المالية لسنة 2018، (2017) .الجريدة الرسمية رقم 76.

المادة 80 من قانون 12-07 المؤرخ في 21فيفيري 2012المتعلق بالولاية.

بن مهدي. (2021/2020). دور الجماعات الإقليمية في تحقيق التنمية المحلية المسندامة في الجزائر. *أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في الحقوق*. كلية الحقوق والعلوم السياسة جامعة باتنة 1 لحاج لخضر.

بوزيدة ,ح .(2007) .*التقنيات الجبائية* .الجزائر :ديوان المطبوعات الجامعية.

بوعوينة ,س & .,عبان ,ش .(2018) .تفعيل دور الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر .مجلة دفاتر البحوث العلمية /العدد 13.

بوعيشاوي ,م .(2021) .واقع تمويل واعداد الميزانيات للجماعات المحلية في الجزائر ومتطلبات تنمية مناطق الظل .مجلة التنظيم والعمل المجلد 10العدد 2.

بوهرين ,ف .(16 6 ,2021) .دور الجبايي في زيادة موارد الجماعات المحلية .مجلة دراسات انسانية واجتماعية المجلد 10 العدد 03.

حدوش ,و & .,بسة ,س .(2021) .ماهية مناطق الظل وقراءة في وضعية البرنامج الاستعجالي الخاص بمناطق الظل .*مجلة السياسات العالمية المجلد 05العدد 1*.

حصيلة نشاط الحكومة ,لسنة 2020 من أجل تنفيذي برنامج رئيس الجمهورية ، مصالح الوزير الأول .

خنفري ,خ .(2011) .تمويل التنمية المحلية في الجزائر واقع وأفاق ، .*أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية ، كلية العلوم التجارية والاقتصادية وعلوم التسيير جامعة الجزائر 3*.

سعد الدين ,ع .(2014) .سبل تفعيل الجباية المحلية في اطار تنمية محلية مستدامة .*اطروحة ماجستير* .كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة عمار ثليجي الاغواط.

قمان ,ع & .,مقص ,س ,2021) .نوفمبر .أهمية استخدام موارد الجباية المحلية كألية لتحقيق متطلبات التنمية المحلية دراسة تحليلية .*مجلة البحوث الإقتصادية المتقدمة المجلد .,06* العدد 11 .

لجناف ,ع .(2021) .دور الجباية المحلية في تحقيق الاستقلالية المالية للجماعات المحلية .*مجلة دراسات جبائية المجلد 01 العدد .02*

المواد من 254-261 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2021 .

مزياني ,ف .(2010) .دور الجماعات المحلية في مجال الإستثمار .*مجلة الإجتهاد القضائي ج* .جامعة محمد خيضر بسكرة العدد . 06